

## التعليق على كتاب زاد المعاد (41) - معالي الشيخ صالح آل الشيخ

### - سيرة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. التعليق على كتاب زاد المعاد بن ابن القيم رحمة الله الدرس الرابع عشر بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام ابن القيم رحمة الله تعالى ونفعنا بعلمه. فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في معاملة - 00:00:17

كان احسن الناس معاملة وكان اذا استسلم سلفا قضى خيرا منه وكان اذا استسلم يرحمك الله. وكان اذا استسلم من رجل سلفا قضاه ايامه ودعا له فقال بارك الله لك في اهلك ومالك انما جزاء السلف الحمد والأداء - 00:00:36

واستسلف من رجل اربعين صاعا فاحتاج الانصاري فاتى. فقال صلى الله عليه وسلم ما جاءنا من شيء بعد. فقال قال الرجل واراد ان يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل الا خيرا فانا خير من - 00:00:58

فاعطاه اربعين فضلا واربعين سلفة فاعطاه ثمانين ذكره البزار واقترب واقترض بعيرا فجاء صاحبه يتقادى فاغلظ للنبي صلى الله عليه وسلم به اصحابه فقال ادعوه فان لصاحب الحق مقالة واشتري مرة شيئا وليس عنده ثمنه فاربح فيه فباعه - 00:01:18 وتصدق بالربح على اراميلبني عبد المطلب. وقال لا اشتري بعد هذا شيئا الا وعندى ثمنه ذكره ابو داود وهذا لا ينافق الشراء في الذمة الى اجل فهذا شيء وهذا شيء - 00:01:48

وتقادى غريم له دينا فاغلظ عليه فهم به عمر بن الخطاب فقال مه يا عمر؟ كنت احوج الى ان تأمرني بالوفاء وكان احوج الى ان تأمره بالصبر وباعه يهودي بيعا الى اجل. فجاءه قبل الاجل يتقادى ثمنه. فقال لم يحل الاجل. فقال اليهودي - 00:02:06

انكم لمطروا يابني عبد المطلب فهم به اصحابه فنهاهم. فلم يزد ذلك الا حلما. فقال يهودي كل شيء كل شيء منه قد عرفته كل شيء منه قد عرفته من علامات النبوة وبقيت واحدة وهي انه لا تزيد شدة الجهل عليه - 00:02:32

الا حلم فاردت ان اعرفها فاسلم اليهودي. اللهم صلي وسلم هذا هديه صلى الله عليه وسلم في المعاملة ويعنى بالمعاملة تعامل في البيع والشراء وما شابههما من القرض والسلف ونحو ذلك - 00:02:58

النبي عليه الصلاة والسلام كما سمعت اقترب تسلف واشتري بثمن مؤجل اشتري شيئا وليس عنده ثمنه رباعة وربح فيه ونحو ذلك من انواع التعامل التي لا يستنكر فيها فهذا تدل من حيث هي - 00:03:34

على ان بالكامل من عباد الله هو المصطفى عليه الصلاة والسلام. لم يتزه عن الاقتراب ولم يتزه عن التسلف عند الحاجة وان هذه لا تنقص من مقام النبوة بل هذه مما يجري فيه التعامل بين الناس - 00:04:11

والحاجة قائمة وايضا ليكون ثمة تشريع بيان للناس في هذه الاحكام هديه عليه الصلاة والسلام انه كان اذا استسلف شيئا رد خيرا منه وقال في ذلك ان خير الناس احسنهم قضاء - 00:04:32

فيستحب للعبد اذا اقترب ان يرد اكثرا مما اقتربت يعني اكثرا او احسن من الصفة النبي عليه الصلاة والسلام استسلم من رجل بكرا وثم فلما جاء جاءت الصدقة قال ردوا بكر صاحبه التمسوا فلم يجدوا بكرًا فقالوا يا رسول الله - 00:04:54

ما وجدنا الا خيارا رباعيا فقال اعطوه فان خير الناس احسنهم قضاء فدل على انه عليه الصلاة والسلام لم يكن يترفع عن ذلك وان

اعطاء الزيادة في وفاء القرض انها لا تأس بها بل هي مستحبة - 00:05:21

وانها تدل على الفضل والكمال وهذا بشرط الا يكون ثم تواطؤ بين الطرفين على الزيادة لانهم لو تواطأ لكان ربا والتواطؤ يحصل في صورتين الصورة الاولى - 00:05:46

ان يشترطه شرطاً صحيحاً شرطاً واضحاً قل اقرضاً مئة على ان ترد تردها لي مئة وعشرين بعد سنة هذا تواطؤ واضحاً وشرط بين وهو من الربا ربا القرن والصورة الثانية للتواطؤ - 00:06:07

ان يكون يعلم ان هذا يعطي يفترض ثم يزيد فيكون في العرف في حكم من يشترط في حقه انه يقوى ويزيد هذا ايضاً في معنى التواطؤ ولأن الذي يقرره ما اقربه احساناً - 00:06:35

وارفاقاً وانما اقرضه ليأخذ الزيادة والقرض عقل وارفاق واحسان فاذا خرج عن كونه عقد ارافق واحسان بأنه عقد معاوضة بزيادة صار منها عنه يكون ربا قد يكون محرم بهذا العلما ذكروا - 00:07:10

ان ما يحصل من الفائدة في ما بعد القرض يستفصل يفصل فيه لانه اذا كان جرى التعامل بينهم بما يستفاد منه عادة او يهدى بين المقترض والمقرض عادة فلا تأس بذلك اما اذا لم تجري العادة - 00:07:32

فانه لا تقبل الهدية ونحو ذلك في اثناء القرض يعني مثلاً واقربه وليه جاء المقترض بعد اسبوعين ثلاثة واعطاها مئة وعقب ثلاثة اسابيع اعزمها وعقب شهرين اهدى له كذا هذا هذه زيادات لم تجري العادة بها - 00:07:56

وانما هي بسبب القرض فاصبح القرض ليس لاجل الارفاق وانما هذا فعل هذه الاشياء لاجل ان ذاك اقرضه وهذا من المنهي عنه بل عده بعض الصحابة من من الربا - 00:08:22

واذا كان اراد ان يكافئه او ان يهدى له او ان يعزمها مثلاً او نحو ذلك فيكون بعد السداد لا يكون في اثناء المدة حتى لا يكون في بما يعطي اثر - 00:08:41

في عقد الارفقاء المقصود ان النبي عليه الصلوة والسلام كان اكمل الناس في معاملته وакمل الناس في هديه في بيعه وشرائه مع المسلم الذي حسن اسلامه المؤمن ومع الاعراب والجفاة ومع اليهود وغيرهم كان يعاملهم عليه الصلوة والسلام - 00:08:56

وكان حليماً معهم يعطيهم ويفر بوعده ويفي بذلك عليه الصلوة والسلام ما ذكر من ان الحديث الذي فيها ان النبي عليه الصلوة والسلام اشتري مرة شيئاً وليس عنده ثمنه فاربح فيه فباعه وتصدق بالربح على ارامل آبا عبد المطلب وقال لا اشتري - 00:09:19

بعد هذا شيئاً الا وعندني ثمنه قال ذكره ابو داود هذا محمول على التنزه والا فان الثمن ليس شرطاً في صحة البيع يعني انه اذا لم يدفع الثمن هذا لا يعني ان البيع الاول ما تم - 00:09:52

وهو الثمن دين استقر في الذمة واما انتقال الملك انتقال هذا المثمن كم بالبيع وبتمام الاحكام والشروط. تم فانتقل هذا المثمن او هذه السلعة هذا الشيء انتقل من ملك البائع الى ملك - 00:10:15

المشتري فله التصرف فيه ولو قبل دفع السمع ولكنها عليه الصلوة والسلام تنزه ان يربح في شيء وهو لم يدفع الثمن لان الثمن لو دفعه لاستفاد منه ذاك البائع ولا نماء وصار له منه فائدة - 00:10:36

فهنا اربح في شيء نماء مرصود في الاصل لصاحب وهو البائع ولها تنزه عليه الصلوة والسلام عن هذا الربح والا فان الربح هذا ليس بحرام يعني لهذا تصدق به عليه الصلوة والسلام على ارامل - 00:10:57

بني عبد المطلب قال ابن القيم رحمة الله هنا ايش وهذا لا ينافق الشراء في الذمة الى اجل فهذا شيء وهذا شيء الشراء في الذمة الى اجل غير البيع الذي - 00:11:23

لم يعطى البائع الثمن فرق بين الصورتين ان البيع الذي لم يعطى الثمن هذا ليس فيه تعجيل البيع تم والثمن استقر بالذمة وجب عليه ان يعطيه في كل وقت وجب عليهم يعطيه الان - 00:11:44

وذاك اذا لم يطالب فانه يتاخر عليه حتى يتتسنى له اما البيع الى الذمة هو مؤجل ويتأجل وليس لصاحب ان يطالب به قبل حلول وقته انه نماء - 00:12:06

لان اصل بيع الاجل له اثر في السعر وصاحبه مستفيد من الاجل بما يزيد في سعر السلعة لذلك في في هذه هو مستفيد اصلا من التأجيل فالربح الذي يحصل لو باعه - [00:12:27](#)

لو باع هذا المشتري سلعته او الربح الذي يحصل في الواقع ليس اصل الثمن معد لنماء للنماء عند البيع بل البائع نمى بالثمن بالتأجيل وما زاده في السعر او ما رغبه في الخير بالتأييد - [00:12:46](#)

لهذا الفرق بين الصورتين ظاهر وواضح فالاولى فيها عدم دفع للثمن والثمن مستقر في الذمة يطالب به في اي وقت والصورة الثانية انذاك الى اجل ليس له ان يطالبه الا بعد حلول الاجل - [00:13:09](#)

العلماء يفرقون ما بين الدين والقرض فيقولون القرض حال ولا يتتعجل واما الدين فهو يتتعجل تأجيله حسب ما يتفقان عليه اجله سنة سنتين شهر فليس له ان يطالب قبل حلول الاجر - [00:13:27](#)

واما ثمن البيع فانه استقر في الذمة يطالبه به اذا لم يتتعجل في اي وقت وهو من حق البائع والقول الثاني لشيخ الاسلام ابن تيمية وجماعة من المحققين من اهل العلم ان القرض - [00:13:50](#)

يتتأجل بتأجيله فله حكم بتبيين في انه اذا اجل القرض فانه يتتعجب يعني قال له بقى السلة في الف ترى بردتها لك بعد سنة ما هي اقوال التأجير؟ فليس للمقرض - [00:14:10](#)

حق المطالبة بعد اسبوع بل لا يطالبه الا بعد مضي السنة وهذا القول وجيه وظاهر لان المسلمين على شروطهم واصل عقد القرض اخذ ارفاق واحسان واخا عدم تأجيله فتح الباب للمطالبة قد يضر بصح - [00:14:30](#)

كنت اتصرف بالقيمة تصرف يعني بالقرض ليس بقيمة تصرف بالقرض سلف الف ثم راح شربها شيء من مصالحه ثم يأتي بعد يومين يقول عطنيها ونلزمه بانه يعطيه وهو قد اجله سنة - [00:14:56](#)

هذا فيه اضرار به وهذا مخالف للمقصود الشرعي منه عقد القرض وهو انه ارفاق واحسان لهذا نقول قول شيخ الاسلام وطائفة من العلماء في ان القرض يتهمل كالدين اذا اجله - [00:15:13](#)

تبعد احكام كثيرة في ذلك في الزكاة وفي غيرها ان هذا هو الاب والفارق كثيرة الفروق كثيرة بين القرض والدين. لكن كلامنا من جهة التهجير والفرض حيث معنى اذا نظرت الى حلوله في الذمة - [00:15:33](#)

الى حلوله في الذمة انه ثبت في ذمة صاحبه ان يعيد مثله اذا كان مثليا او قيمته اذا كان متقدما هذا الدين القرض بالحق من حيث ثبوتا في الذمةدين - [00:16:03](#)

لكنهم فرقوا ما بين الدين والقرض. لان الدين هو ما يستقر في الذمة من ثمن البديع ومن الصداق مؤجل واسبه ذلك مما يستقر في الذنب بثمن اشياء او المطالبة بأشياء اما القرض ان يأخذ هذا المال ليزده - [00:16:29](#)

ليزده في او يرد مثله او يرد قيمته الى اخره والفارق بينهم كثيرة في مسائل في المقصود منه في الرد كيف يكون الرد والدين واشن يرد هنا وايضا في يعني مسائل متعددة - [00:16:53](#)

اه قولها بايعناه على ان لا نسأل الناس شيئا او اللفظ الاخر من يباع يعني على الا يسأل الناس شيئا وهو له الجنة هذا مما يستطيع ان يعمله بنفسه فبتجيب شيء تأخذ شيء ها - [00:17:13](#)

اما تعمله بنفسك يمكن ان تعمل بنفسك عدم الحاجة احسن لكن اذا كان الشيء مما لا تعمله بنفسك اما لعدم قدرة مثل المال ما كيف تجبيه؟ لابد من الاقتراب او يعني اذا اذا احتاج والصبر اولى - [00:17:35](#)

اذا لم تكن ثم حاجة لها مصالح كذلك في بعض الاحوال لا يناسب الامام في مقام الامامة او النبي عليه الصلاة والسلام في مقام النبوة او الخليفة بنفسه. مثلا اشياء ما - [00:17:58](#)

يناسب العالم مثلا ان يليها بنفسه. النبي عليه الصلاة والسلام في اشياء لا يناسب ان يليها بنفسه. هذا لا يقال انه هنا سأل عليه الصلاة والسلام تزوج وكان يأمرهم باشياء اصلاح الطعام تهيئة فراشه الى اخره وهذه اشياء - [00:18:21](#)

اما لا يناسب ان يعملاها بنفسه دائما كذلك اتخاذ خادما عليه الصلاة والسلام هل عنده غلام يأمره وينهاه ويطلب منه ويرسل فاذا ان لا

تسأل الناس شيئاً أو بایعناد على ان - 00:18:42

لا نسأل الناس شيئاً حتى كما روى مسلم في الصحيح حتى كان احدنا يسقط صوته من يده فلا يطلب من احد فلا يقولون احداً ان يتناوله اياه هذا من الاشياء التي - 00:19:01

مثله يعمله لا تسأل مثل واحد جب لي كاس ماء وايش عطني كذا وهو ممكّن يعمله يعني في كل شيء او الاشياء اللي ما فيه استنكافاً تعملها هذى تعملها. اما اذا - 00:19:16

لا يمكنك ان تعمل مثل المال كيف؟ ما يمكن لهذا النبي صلى الله عليه وسلم اقترضاً الصحابة اقترضاً لحاجات حاجات شرعية عن مصالح عامة او مصالح لهم ما تقضى بدون ذلك - 00:19:30

نعم خصم في هديه صلى الله عليه وسلم في مشيه وحده ومع اصحابه كان اذا مشى تكفلوا وكان اسرع الناس وكان اسرع الناس مشية واحسنها واسكتها قال ابو هريرة ما رأيت شيئاً احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الشمس تجري في وجهه اللهم صلي - 00:19:48

وما رأيت احداً اسرع في مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. لأنما الأرض تطواله وانا نجهد وانا لا نجهد انفسنا وانه لغير مكترث. وقال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - 00:20:15

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفلوا لأنما ينحط من صبب. وقال مرة اذا لا تقلع قلت والتقلع قلت والتقلع الارتفاع من الأرض الارتفاع من الأرض بجملته كحال المنحط من الصبب. وهي مشية وهي مشية اولي العزم والهمة والشجاعة - 00:20:34 هي اعدل الميليشيات وارواحها للاعضاء. وابعدها من مشية الهوج والمهانة والتماوت. فان الماشي اما ان في مشيه ويمشي قطعة واحدة كأنه خشبة محمولة وهي مشية مذمومة قبيحة واما ان يمشي بانزعاج واضطراب - 00:21:00

من مشي الجميل الاهوج وهي ميليشية مذمومة ايضاً. وهي دالة على خفة عقل صاحبها. ولا سيما ان كان يكثر التفاتة حالة ماشي هي يميناً وشمالاً واما ان يمشي هونا وهي مشية عباد الرحمن كما وصفهم بها في كتابه فقال وعباد الرحمن الذين يمشون - 00:21:20 على الأرض هونا. قال غير واحد من السلف بسكونه ووقار من غير تكبر ولا تماوت. وهي مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه مع هذه المشية فانه مع هذه المشية كان لأنما ينحط من صبب - 00:21:45

لأنما الأرض تطوال حتى كأن حتى كان الماشي معه يجهد نفسه. ورسول الله صلى الله عليه وسلم غير مختلف. وهذا يدل على امرين ان مشيته لم تكن مشية بتماوت ولم تكن ولا بمهانة - 00:22:05

بل مشية اعدل المشية والمشيات عشرة انواع هذه الثلاثة منها. والرابع السعي. والخامس الرمل. وهي اسرع المشي مع تقارب ويسمى الخبب وفي الصحيح من حديث ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم خب في طوافة ثلثاً ومشي - 00:22:25 اربعة السادس النسلان وهو العدو الخفيف الذي لا يزعج الماشي ولا يكرهه. وفي بعض المسانيد ان المشاة شكوا الى رسول الله صلى الله عليه سلم من المشي من المشي في حجة الوداع فقال استعينوا بالن سلام. والسابع الخوزلا وهي مشية التمايل وهي مشية - 00:22:48

قالوا ان فيها تكسراً وتخنثاً. والثامن قهقر وهي المشية الى الوراء. والتاسع الجمزاً وهي مشية يثبت فيها الماشي والعشر مشية التبر. وهي مشية اولي العجب والتكبر وهي التي خسف الله سبحانه بصاحبها لما نظر في عطفيه واعجبته نفسه فهو يتجلجل - 00:23:14

في الأرض الى يوم القيمة. واعدل هذه المشيات مشية الهول مشية الهول والتكتف. واما مشيه مع اصحابه فكانوا يمشون بين يديه وهو خلفهم ويقول دعوا ظهري للملائكة. ولهذا جاء في الحديث وكان يسوق اصحابه. قس - 00:23:44

مشيه عليه الصلاة والسلام من جملة الصفات التي يختص بها خلقاً عليه الصلاة والسلام هي لا تدخل الخلق المكتسب بل في الخلق والصفات الجبلية التي جبل الله جل وعلا عليها - 00:24:09

رسوله عليه الصلاة والسلام بهذا يدخل الاقتداء به في مشيه عليه الصلاة والسلام ببحث الاقتداء به في الصفات الجبلية التي كان

مختصا بها خلقا عليه الصلاة والسلام لهذا لا يعد - 00:24:51

المشي كمشيته سنة ولم يفعله صحابته عليه الصلاة والسلام يعني من الاقتداء به في ذلك لانه من جملة الاشياء الجبلية فلا يتكلف والاشياء الجبلية قد يفعلها المرء فيؤجر اجر المستحبات - 00:25:29

لا على ان الاقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام فيها سنة ولكن لاجل نيته ورغبته في الاقتداء. يؤجر على نيته لا على العمل في نفسه وهذا مثل اشياء كثيرة في هيئة - 00:26:04

مشيه و ما يحب عليه الصلاة والسلام من فراشه ونومه واسبابه ذلك مما يدخل في او الاكل كان يحب الحلوى وكان آآ يحب الدبة وكان يأكل كذلك مما سيأتي ايضا في موضع - 00:26:34

المقصود ان المسائل الجبلية هي الراجعة الى الخلق والطبيعة ولا ترجعوا الى الاكتساب اما ما دخل في الاكتساب فان فانه يخرج من كونه جبلية الاقتداء به فيه سنة ولها يعني هذا التقييد يدخل فيه اشياء كثيرة - 00:27:07

وكل اشياء الجبلية اذا عملها المكلف فانه يؤجر على نيته في الاقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام اما هي في نفسها فليست من السنن لانها مختصa به وهذا يدخل تحت تقييد عام في السنة والبدعة - 00:27:40

وفيما يقتدى به وما لا يقتدى به من افعاله عليه الصلاة والسلام في فهم السلف الصالح من الصحابة فمن بعدهم لاموره عليه الصلاة والسلام امور اختصاصية لا يقتدى به فيها - 00:28:07

تحريما لانه مختص بها شرعا وهناك امور من الامور الجبلية لا يقتدى به فيها لانه لم يجيء التكليف بالاقتداء به فيما اختص به خلقا وهناك اشياء مكتسبة من الاخلاق وهذه تارة تكون واجبة - 00:28:26

وتارة تكون مستحبة بحسب تفصيلها الجبلي ما كان من الخلق. من الطبيعة او مكتسبة ما فعله ابتسام من الطبيعة يحب هذا الشيء طبيعته من يحب اكل الحلوى يحب عليه الصلاة والسلام - 00:28:54

شرب العسل يحب عليه الصلاة والسلام او مشيته على هذا النحو هم يمشي كانه ينحط من صبر كانوا يتقلع عليه الصلاة والسلام مثل هذه اسباب المسائل التي ذكرت لك صورها كثيرة - 00:29:25

لا هذا خارج هذا مكتسب ترجل هذا مكتسب. يعني ما كان داخل في الخلق طبيعة هذا هو هو اللي يقال له جبل لي يعني غير مكتسب ما فعلها النبي عليه الصلاة والسلام - 00:29:56

اختيارا يعني لاما كان المكان داخل في الاكتساب يعني فعله اختيارا ترك غيره واختاره هذا يدخل في السنن ترك شيئا وختار شيئا هذا يدخل في السنن اه اما ما كان في طبيعته يعني ترك شيئا وختاره شيئا بعد التشريع - 00:30:10

مهما كان في طبيعته محبته لبعض الاشياء وشكله في مشيته ونومه واسبابه ذلك هذا داخل في الجبل يعني ضابط الجبلي هو ما كان من جهة الخلق ولم يدخله الاكتساب وما كان من جهة الخلق - 00:30:30

هذا ليس بجبلي ما كان من جهة الاكتساب فعلها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان لم يكن فعله اختيار هذا وترك هذا بعد التشريع مما هو من قبيل الخلق لا من قبيل - 00:30:56

خلق على اه يخرج عن كونه جبريل الى الاقتداء به به نعم هم لا لا ما في تفصيل اللي فعله عليه الصلاة والسلام على جهة الاختيار آآ لنا في رسول الله اسوة حسنة - 00:31:11

ومن حيث هي قد يأتي عارض اخر عرض اخر فيكون اولى من جهة اولى من الاقتداء هم انه متبعد هذا ما ما يستقيم كيف نعرف انه تتبعد به او لا - 00:31:45

لما ما لا الشعر ليس عادة شهر امر به عليه الصلاة والسلام من كان له شعر فليكرمه اه الحديث الآخر اللي في الشهر من هذا هذا وصف لانه فيه امر في حديث - 00:32:09

بالشعر بخصوصه. المقصود من هذا ان اتخاذ الشعر ادخال الشعار سنة لمن قوي عليه قال الامام احمد لو قوينا عليه لاتخذناه ولكن هذا يأتيه عارض اخر هنا الاقتداء به فيه لانه اختار - 00:32:40

عليه الصلاة والسلام هذا الاختيار به سنة سواء في ابقاره او في طوله او في هيئة فرقه الله هذا وافق اهل الكتاب ثم خالفه. سدل ثم ثم فرق الى اخره - [00:32:59](#)

ايه مثل هذا لبس النعال السفتية هذا هذا من العادات صح هذا من العذاب لانه هو الموجود عندهم ها هيئة تفصيل القميص قميصه عليه الصلاة والسلام واضح؟ لبس الايزار والردا - [00:33:19](#)

خصوصا دائما هذا هذى كلها من من امور العادات هم وش اللي فيها تفصيل لابس ما نقول ما كان من امور العادات لانه مسألة انه من العادة او لا يرجعه الى حالة - [00:33:40](#)

حالة العرب واضح؟ حالة العرب فيها اشياء كثيرة كان يفعلها عليه الصلاة والسلام كانت عليها العادة مثل اللباس هذا عادة كونه كان يحب الابيض هذا اختيار فاذا هذا مكتسب هذا الان هنا سنة واضح - [00:34:07](#)

كان اذا اه مشى مثلا دخل بيته اه قدم يمينا مم هذا اختيار هذا سنة اذا اراد ان يشرب شرب ثلاثة ها الاختيار قد تكون تجد واحدة من هذا لبس العمامة مثلا - [00:34:26](#)

سليمه جرت بها العادة عادة العرب كانت تلبس العمائم النبي عليه الصلاة والسلام لبسه هنا فاذا ظابط العادة ما يستقيم قل ليستقيم ضابط هل هو خلق ام مكتسب فاذا كان مخالفا للخلق - [00:34:49](#)

يعني ما جرى عليه جبليا وطبعا هو في في شأنه عليه الصلاة والسلام واختاره يعني ما لم يكن خلقا واختاره هذا يكون يكون الاقتداء به في سنة عليه الصلاة والسلام - [00:35:11](#)

مثل مثلا النوم على جهة اليمين ايش ورأي اي مواطن اذن يعني الرجوع للعادة ما هو واضح وما دام اذا يعني قربت من المسألة في انها الاكتساب اظبطها بالاختيار والاكتساب تنضبط - [00:35:35](#)

اما العادة لذلک الان كل اللي يعارضون السنن باشياء التي لا تدخل في العبادات يعني داخلة في في الهيئات او في في الهيئة او في الصفات او في الاشكال في الشكل العام كلهم يقولون هذا عادة عادة في كل الاشياء - [00:36:13](#)

واعلم يلغى كثير من الاقتداء بهذا اذا اشتبه الشيء تشوّف فعل الصحابة هل اقتدوا به ام لا تجد اشياء ما اقتدوا به فيها لانها داخلة ضمن ومن الخلق ومن الجbellيات نعم - [00:36:30](#)

وكان صلی الله عليه وسلم يمشي حافيا ومنتعلا وكان يماشي اصحابه فرادا وجماعة ومشي في بعض غزوة ذواته مرة فدميت فدميت اصبعه وسال منها الدم. فقال هل انت الا اصبع دميتي - [00:36:47](#)

هل انت لا اصبع دميتي وفي سبيل الله ما لقيت وكان في السفر اصحابه يسجي الضعيف ويسجي الضعيف ويردفه ويدعو لهم. ذكره ابو داود فصل في هديه صلی الله عليه وسلم في جلوسه واتکائه - [00:37:07](#)

كان يجلس كان يمشي حافيا ومنتعلا هو كان يماشي اصحابه فرادا وجماعة وما شامبو في بعض غزواته مرة فدميت اصبعه وسال منها الدم الى اخره مشيه عليه الصلاة والسلام حافيا ومنتعلا - [00:37:31](#)

هذا تارة وتارة يعني تارة يمشي منتلا وهو الاكثر تارة يمشي حافيا وهذا يدل على ان المراد من المشي على وجه المشي الحافي بعد عن حال التكبر والتجبر الاعجاب بأنه لا يمشي الا وعليه حذاء. تطبيق هذه السنة - [00:38:00](#)

ان يقول المرء يمشي تارة حافيا يعني اما في بيته او فيما حول او في مالية بحيث لا ينتقص فيه يعني لا يمشي امام الناس من يستنكر ذلك يمشي ملتحي يمشي حافيا - [00:38:30](#)

ويكون الاغلب المشي المنتعل اه اما مشي المشي بنعل واحدة يعني يلبس واحد او يترك الاخرى الا كما تعلمون منه عنه و مكروه كراهة شديدة وذلك لان فيه ظلما لبعض الجسد - [00:38:49](#)

والشريعة قامت على العدل فيما يعامل المرء به نفسه لهذا نهي عن القزع لان حلق بعض الرأس وترك بعضه مثلى وعدم عدل في الرأس ونهي ايضا يعني في الامور البدنية لان العدل واسع واسع في احكام الشريعة كلها - [00:39:15](#)

مما يناسب المقام في الامور البدنية ايضا نهي عن ان يجلس الرجل بعضه في الشمس وبعضه في الظل لانه خلاف العدل عن الجسم

لذلك ان يمشي حافيا و متنتعل الرجل الاخرى - 00:39:44

واشبه ذلك من من الاحكام لهذا صار هديه عليه الصلاة والسلام الانتعال وربما مشى حافيا عليه الصلاة والسلام اذا لم يتيسر له او لا ي سبب مثل ما ذكر مرة مشى في غزوة من الغزوات طوبيلا - 00:40:08

حافيا وقال خدمي اصبعه فقال هل انت الا اصبع دميتي وفي سبيل الله ما لقيت. يعني تحقر لهذا الشيء اللهم صلي وسلم عليه لون حذاءه عليه الصلاة والسلام ايش كان؟ اللي هو نوع لون خفة - 00:40:27

عليه الصلاة والسلام ايش قال ما احد يعرف كان اسوأ يلبس الخف الاسود عليه الصلاة والسلام كما رواه الترمذى في الشمال وغيره حصلت واقعة للشنقيطى محمود ابن التلاميد معروف اللغوى المشهور - 00:40:55

او احمد ابن الامين الشقيقى واثناء والاثنان سكنا مصر في اول القرن الماضى فحصلت مرة انه كان اهل يعني اهل الترف وهذا يلبسون احذية من نوع معين سود في نفس الوقت - 00:41:19

كان العلماء علماء الازهر او مشايخ ما يلبسون ذلك يعني او ينتقدون من يفعل وكان واحد بينه وبين الشنقيطى هذا اه يعني منافسة لما رآه اتى وعليه هذا قال يعني غمزه بها - 00:41:47

امام الناس قال انت تلبس هذا الاسود مثل لباس الافرنج الاخ هذا لقاء فرصة عليه مفتتح استفتح المقال وكان حافظا ذكر الاحاديث التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم يلبس الخف الاسود وكان خفه اسود ثم انتقل منها الى الرجل - 00:42:08

قال وصاحبنا هذا من اجهل الناس بالسنة. انا اطلب ان يخرج من عدد العلماء انه ينتقد سنة النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلح ان يكون في الازهر ولا وانا ما ادرى عاد هو لبسها اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:35

اللهم صل وسلم كان يحب من النعال السببية مقطوعة مفصولة على هيئة ما ومن العجيب من الخرافيين تصورو نعله عليه الصلاة والسلام بصورة لم ترد في الاحاديث لا شكل نعل هندية - 00:42:53

شفتم الصورة خرافيين يعظمون النعل ولفوا فيها مؤلفات كثيرة صورة نعل عليه الصلاة والسلام لها صور حتى في بعض كتب الحديث المتأخرة مثل كتاب فتح اه الجمع ما بين البخاري ومسلم ايش؟ الشنقيطى ايش اسمه - 00:43:13

فتح الملهم ها زاد المسلم في الجمع ما بين البخاري ومسلم مصورها ومصور وش عليها وزواياها والى اخره ويعلقها الخرافيون في اماكنهم وبيوتهم آآ شكل النعل يقولون النعل مثال الرجل - 00:43:40

مم وهذه النعل ارتفعت فوق المخلوقات حين عرج به عليه الصلاة والسلام فصارت فوق الملائكة وصارت فوق آآ الكرسي آآ او اللي فوق الماء وصارت الى اخر الكلام حتى - 00:44:00

صار امرهم الى تعظيمها وجعلها شبه وثن يعني يروجونه يناظرونها ويعظمونه ي يكون عنده وأشياء من هذه المقصود شكل النعل هذى هم صوروا النعل الرجل ما يعرفون صورتها لكن صوروا النعل وقالوا سورة النعل هندية مثل - 00:44:22

لباس الباكستانيين الان الباكستان هي الهند هنود شكلها مثل حذاء اللي يلبسونها والنعال اللي يلبسونها الصنادل هذه وهذا ما جاء فيها صورة هيئة القبر شكلها اللي يسموا الناس العام موديلها كيف هي وجایة والى اخره. ما ما جا فيها ووضح يعني في الادلة. اولئك صوروها على - 00:44:41

نحو الماء نسأل الله العافية والسلامة فلا يتأثر بذلك يعني في معرفة شكل النحل وقد تدخل لكن اذا كان طلب الجمال اه وتعرف حديث مسلم ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا - 00:45:10

ونعله حسن قال ان الله جميل يحب الجمال. الكبر بطر الحق طمطم الناس طلب الجمال مشروع طلب الجمال في الملبس طلب الجمال في الهيئة طلب الجمال في في النهل في كل ما يعانيه الانسان مطلوب. طلب الجمع لكن - 00:45:41

يكون من غير اسراف ولا مخيلة الاشراف والمخيلة هذا هي المنهي يعني البس ما اردت ما اخطأتك اثننتان اسراف ومخيلا البذاده من الایمان لمن استطاعت هذا من الایمان اذا تركه وهو قادر على اللباس - 00:45:59

تواضاوا وذلا لله جل وعلا وهو يقدر عليه لا طبعا تواضع فهذا لا شك البذاده من الایمان هذا يؤجر عليه النعل الحسن اه الجميل واو

الحذاء جميل هذا لا يدخل في - 00:46:23

لباس الشهرة الا اذا كان مثلا له مجري العادة امثاله بلبسه بيصير مفتعل معلوم انه قد يكون مستغرب عند بعض الناس ما ليس مستغربا عند اقوام اخرين يعني مثلا لباس لباس - 00:46:47

الاغنياء غير لباس اللي اقل منه هذا لا يدخل في لباس الشغل. الشهرة لباس اما انه رفيع جدا يشتهر به او انه وضع جدا يشتهر به ليعتقد فيه سنتين هي لباس الشغل - 00:47:15

من لبس ثوب شهرة البسه الله ثوب مذلة يوم القيمة ثوب الشهرة الوضع ليعتقد فيه يلبس ثوب مرقع او اه يلبس صوف دائم او يلبسه بوسخ او ما اشبه ذلك ليعتقد في يقول هذا زاهد عابد الى اخره ليشتهر او ثوب عالي جدا - 00:47:33

مثلا لا يلبس مثل هذا الثوب ما يلبسه الناس لانه نفيس جدا او لانه نادر او انه ما في احد يشوفه يلبسه فمثل هذا ايضا يدخل في في الشهرة التواضع مطلوب المرء - 00:47:56

ما يصير يعني يلبس اشياء تخالفها لوقته ما لم تكن محمرة يلبس ما لبسه اهل زمانه مما هو داخل في المباح. هذه هي السنة في اللباس او اني ذكرتها لكم فيما سبق سنة في اللباس الا يتتكلف خلاف ما عليه اهل البلد - 00:48:19

تلبس ما لبسه الناس هذه السنة في اللباس النبي صلى الله عليه وسلم وجد العرب يلبسون الازار والرداء فلبسه وجدهم يلبسون القميص والسرابيلات فلبس هو ما تكلف شيئا في ذلك في لباس خاص باهل الشريعة - 00:48:39

باهل الدين نعم ايه ما في شك انه باختلاف الزمان والاحوال تكون نسبة يعني قد تكون بالنسبة لباسك انت ما تروح تغير لباسك علشان الناس ها لكن يجي مثلا - 00:48:56

يعني مثلا وش رأيكم لو ان ودنا مثلا نلبس اعمام انا ودي العمامه ازین من الغترة صحيح وفي لها فوائد ومصالح يعني مثلا لو واحد لبس عمامه ها ولبسه ومعه عصا وابو شباب - 00:49:31

وايش رأيك زين ها؟ انت لا ما تدخل في الشهرة يعني بس انه اه يعني ايه مستنكر ولا هو اقول هذا اللي كان الفه الناس سابقا مألف في نجد اكثرا الناس يلبسون عماميم والصغير والكبير معه عصا وبشت يعني - 00:49:48

البشت موب زينة باش تجي عندنا هنا في نجد وليس زينة هذا من جملة اللباس لستر الانسان لان اللباس الداخلي قد يكون ضيق يظهر مثلا بعض الاجزاء البدن مما فيه نوع - 00:50:10

يعني الخروج عن ما ينبعي الردا واسع فيلف البدن فهو لستر في العصر ما هو بزينة الناس الان حالحين لين لبس واحد البشت قالوا هذا مشخص وداما مدربي ايش الاخره ما هو ب صحيح - 00:50:27

هو زينة يعني ستر ووقار الى اخره خاصة في اهل العلم. كان البشت يلبسه الصغير والكبير والى اخره مثل اهل الغترة عليها العمامه مثل هالعصا مثل ما ذكر الالوسي قد يذكر لنا - 00:50:45

كبار السن ومشايخنا وابانا والى اخره الناس كانوا يلبسون كل واحد معه عصا هذي سنة ما النبي صلى الله عليه وسلم معها تحمل معه العصا او ربما حمل العصا موسى عليه السلام حملها - 00:51:03

في نجد كان كل واحد معه يعني من الناس الكبار اذا صار الشباب تتركمهم لكن يمشي معه العصا ذكرها الالوسي في تاريخ نجد قال يتميزون بانهم يحملون العصي كل واحد معه عصا. هذا الان هم واحد شباب مثلا عليه عمامه ومعه صديقات - 00:51:19

شو المسألة فهي تدخل في اختلاف الازمان والامكنة. المقصود ان الواحد ما يكون مخالف لي لاهل ز منه يعني يكون محال المتوسطين متوسطين من من قومه واقرائه والى اخره وفته اذا كان من طلاب العلم يلبس ما يلبس طلاب العلم - 00:51:39

و ما يتتكلف شيء ما يناسبهم اذا كان من مثل الان العقال قال مباحثت لبسه وهو اثبتت لغترة ها اثبتوا عدم تحركها لكن ما جرت به العادة. فاللي يلبسه - 00:52:03

مثلا في بلد اخر ما في بأس ما يقال هذا ما هو لباس عقال فهو بطالب علم او لكن ما جرت به العادة عندنا الواحد ما يتتكلف شيء ما جرت به العادة - 00:52:27

لأنه قد يدل على نوع مخالفة وخفة يعني في مخالفة دين اهل العلم وما اشبه ذلك في السنة في هذه المسائل كما قررها اهل العلم  
الا يلبس المرء محرما بانواع المحرمات لا في الهيئة ولا في نوع اللباس ولا في صفتة - 00:52:38

ولا يتکلف خلاف ما الناس عليه يعني اللي في الباكستاني يلبس قميصه وشراويل على شكلهم اللي عندنا يلبس كذا اللي في افريقيا  
يلبسون بالثياب مdry كيف شكلها كل هذى الحمد لله العوض فيها واسع يلبس الجبة يلبس كل هذى فيها سعة كلها لا تخرج عن السنة  
لان ليس المقصود من السنة عين - 00:53:03

اللباس ولكن الا يتکلف ما وخارج عن مأثور اهل بلده ما لم يكن محرما. نعم لبس البشت في كل وقت باش تصيب بس اه الناس  
الحين يقول لابس بشت صارشيخ مشيخ - 00:53:30

والجمعة اقول يأخذ المرء زينته لها في كل صلاة يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد. ومن تمام الزينة لبس الردا لبس الري دا من  
تمام الزينة. الجمعة اه اقول احق بالتزين مثل يوم العيد. الجمعة عيد الاسبوع - 00:53:53

نعم يتعودون اخذ الزينة الزينة عند المساجد مطلوب هذا مطلوب يتعودون احسن الهيئة طيب ان بعد يجي كذا يعني احيانا يجي  
بعض الناس يصلى مثلا امامك خلق الله جل وعلا جسمه على هيئة - 00:54:14

يلبس مثلا ملابس ضيقة وفي يكون او يلبس ثوب مثلا قصير جدا ويصير شكله ما هو بمقبول للداء الربا حتى لو كان قصير يعني  
جدة مثلا الانصاف الساقين او نحو ذلك مقبول. يعني يلم الجسم وله له حياة - 00:54:43

فهو مقبول وينفي الاستغراق او الله المستعان الوقار طيب الوقار في طالب العلم طيب والسكنينة متابعة سمت العلماء وهدي العلماء  
هذا هو المطلوب لانه يستفيد المرء من العلماء في هديهم ودهم وسمتهم كما يستفيد من علم لهم هيئة في لبسهم - 00:55:05

في محل لبسهم بالفترقة وشو لبسهم للداء شغل الثياب يعني فيه هيئة فيه سم سمت وقار وعدم خفة والى اخره اللباس. لذلك الناس  
يستدلون باللباس على العقلية صاحبه على هذا صحيح - 00:55:30

الى بعده. لا ما هو شهرة لا الشهرة اللي ما يلبسها احد لكن اذا كان الناس يلبسونه ثلاثة اربعة خمسة عشرة نشوفهم في المسجد  
يلبسونه خرج عن كونه شبه. الشهرة ما تختص به من - 00:55:50

الاشياء ليشتهر او يكون شهرة لو ما شافوك ولا شي هذا معروف انه افلام من بعيد لكنه اذا كان يلبسه الناس ما يكون شغلة ولو كان  
جميل او رفيع او من اغلى الاشياء - 00:56:07

وكذلك - 00:56:22